الفصل الثالث

قوانين غريبة في مجتمعات قديمة

- القانونى الرومانى .
- قانون حمورابى .
- قانون آشور .
- القانون المصرى القديم .
- قانون المجلس .
- ..... وقوانين أخرى .

• القانون الرومانى[1]:

فى ظل هذا القانون كانت الفتاة تملك حق الفرار إلى بيت حبيبها برغم إرادة والدها، ولم يكن من حق الوالد استردادها إلا إذا أثبت أنها خلال العام الأول من فرارها قضت ثلاث ليال خارج بيت حبيبها. . . أما إذا مضى العام بدون أن يثبت ذلك، فإن الفتاة تصبح زوجة شرعية للرجل الذى هى عنده بمقتضى وضع اليد.

هذا، ويلاحظ أن القانون الذى يعطى الوالد سلطة قتل أولاده، ثم يحرم عليه التعرض لابنته الهاربة من أجل حبيبها ـ هو قانون يعبر عن تقدير غير عادى لقوة الحافز الجنسى، وإذعان غير عادى له.

وقد سلب القانون الرومانى الزوج حقوقه القديمة التى كانت تسمح له ـ كالإغريق ـ بأن يتصرف فى زوجته أو يتنازل عنها أو يبيعها إذا اقتضى الأمر، وأبقى له حق معاقبتها بالقتل فى حالة واحدة فقط، هى حالة ضبطها متلبسة بالزنى الصريح، وهى حالة يكاد يستحيل إثباتها. أما حالات الشك والخيانات الصغيرة العابرة من جانب الزوجة، فلم يدع المشرع للزوج سلاحًا يواجهها به إلا التجاهل وادعاء العمى والصمم.

ولكن الأمور لم تلبث أن تغيرت، ولم تعد الزوجة الرومانية تقنع بتجاهل زوجها لخياناتها، وسرعان ما ملت حياة اختلاس ساعات تقضيها مع

(١) التاريخ الجنسى للإنسان: صلاح حافظ (بتصرف).

عشيقها، وأصبح مطلبها أن تمتلك الرجل الذى تحبه، وتتخلص من الرجل الذى تكرهه. وهكذا جاء وقت على «روما» أصبح الطلاق فيه مطلباً صريحاً لآلاف النساء، وموضة محببة لديهن. وهنا سمح القانون الرومانى للمرأة بتطليق زوجها إذا قدمت للمحكمة أسبابًا مقنعة، ولا سيما إذا طال غياب الزوج.

ثم أذعن القانون الرومانى فى النهاية لإرادة الجنس بعد أن حاول أول الأمر أن يتجاهلها ويفرض عليها مطالب غير جنسيه.

ويرى هذا القانون أن اللذة الجنسية لا تعد شيئًا يستحق الإخفاء، حيث إن الجنس أمر واقع[1].

*** أحدث أساليب الرذيلة!**

فى أواخر القرون الوسطى رسخت بيوت الرذيلة أقدامها كمؤسسات معترف بها... إلى حد أنها وجدت فرصة لتطوير أساليبها، ولإدخال ابتكارات جديدة كل يوم فى هذا السبيل. وكان آخر ما تطورت إليه هذه البيوت هو الشكل المسمى بـ «الحمام»، وهو قاعة ضخمة، يشغلها حوض من الماء يتسع لستة أشخاص، وفى هذا الحمام كانت الداعرات تستقبل الضيوف عاريات، ويبادلنهم المداعبات المثيرة... ثم ينتقل الجميع بعد ذلك إلى حوض أكبر يسمح بالممارسة الجنسية... أو إلى غرف مزودة بالأَسِرَّة، إذا كان الزبون يفضل ذلك.

كذلك بدأت تنتشر - فى هذه الفترة - ظاهرة «بنات الشوارع» اللواتى يتصيدن الزبائن فى الطريق، ويذهبن معهم إلى حيث يريدون. وكان هذا

(١) يلاحظ أن ذلك قد انعكس على أدبهم، فكان أول أدب جنسى صريح يظهر فى العالم من أقدم العصور.

الطراز من الداعرات يسبب مشكلة لا حد لها لرجال الشرطة؛ إذ كان صعباً التمييزُ ما بين فتاة الشارع التى تعرض بضاعتها والسيدة النبيلة التى تتبرج لمجرد استعراض فتنتها.

ولما أصبحت الحاجة ماسة للتمييز ما بين هذين الصنفين من النساء لجأت السطات إلى تنفيذ قوانين روما التى تلزم الداعرات بارتداء «المينى جوب» حتى يمكن تمييزهن من النساء النبيلات اللاتى يرتدين «الماكسى جوب».

ولما شاعت بين «بنات الشوارع» عادة استخدام «كلفة» للفساتين من «الفرو» أعجبت السيدات النبيلات بهذا الابتكار، فَبدَأنَ باستخدامها فى ثيابهن... فلم يلبث أن صدر قرار بتحريم استخدامها على «بنات الشوارع» اللواتى ابتكرنها.

وعندما كانت تشتد الحملة على الجنس يروج التبذل فى أى صورة من أشكاله، ومن ثم كانت الرذيلة تتخفى من جراء الإدانة المحمومة لنوازع غريزة الجنس.

* * *

• قانون حمورابى:

يتألف من ٣٥٢ مادة، يخصص ٦٤ مادة منها للأحوال الشخصية... وطبقاً لهذه المواد، فإن الدولة لا تعترف رسميا إلا بالزواج الأول للمواطن... وهى تتركه بعد لك حرا يمارس المتعة الجنسية مع أى عدد يشاء من المحظيات، ولكن الأبناء الشرعيين له هم أولاد زوجته الأولى فقط... ولا بأس من الاعتراف بأبناء زوجة ثانية إذا ثبت أن الأولى مريضة أو عاجزة عن الإنجاب. فالقانون ـ هنا ـ يعترف بالحوافز الجنسية للرجل، ويسمح له بالاستمتاع كما يشاء، ولكن لا يسمح بأن تترتب على ذلك آثار تمس الثروة التى يملكها(١).

وبمقتضى قانون حمورابى يستطيع الزوج أن يطلق زوجته إذا كانت لا تلد، أو إذا كانت مريضة، ويكفى لإتمام الطلاق أن يعلنه هو من جانبه، وتستطيع الزوجة أن تبقى فى بيته بعد الطلاق، ولكن كواحدة من الرقيق، وفى مقابل هذا تستطيع الزوجة أن تطلق زوجها إذا كان يهملها أو يسيء معاملتها، ولكنها يجب أن تثبت ذلك أمام المحكمة... وإذا كسبت القضية كان على الزوج أن يعيد إليها الدوطة، وأن يدفع لها تعويضًا، وأن يتركها تتزوج مرة أخرى(٢).

---

(١) يلاحظ أن المحافظة على الثروة هى الخيط الأساسى الذى نجده يربط ما بين قوانين الأحوال الشخصية جميعًا فى بابل القديمة.

(٢) التاريخ الجنسى للإنسان: صلاح حافظ (بتصرف).

والخيانة الزوجية من جانب الرجل مسموح بها، وأقصى عقوبة عليها ـ فى الأحوال التى تقتضى العقوبة ـ هى دفع تعويض مالى للزوجة. أما الخيانة من جانب المرأة فعقوبتها فى كافة الأحوال أن يقذفوا بالخائنة إلى الماء ويتركوها تغرق. وكانت العادة إذا ضبطت مع عشيقها ـ أن يقذفوا بعشيقها أيضًا... وهى عادة كانت تُلزم كل «دون جوان» فى بابل القديمة أن يتقن السباحة.

وهذا القانون يسمح للزوج أن يرهن زوجته وفاءً لديونه، فى حين أن الزوجة ليس لها مثل هذا الحق.

وقد استغل الرجال ـ فى بابل القديمة ـ حق رهن الزوجات كوسيلة للتخلص منهن... ولهذا نص القانون ـ فيما بعد ـ على أن فترة الرهن لا يجوز أن تزيد على ثلاث سنوات. ولكن الرجال فى معاملاتهم تجاهلوا هذا الشرط... وتم تعديل القانون بحيث يطيل المدة... وشيئا فشيئًا تحول حق رهن الزوجات إلى ستار للدعارة، وأسلوب من أساليب المتاجرة بالرقيق.

وفى إسبرطة سمح القانون بأن يتقاسم عدد من الأشقاء زوجة واحدة توفيرا للنفقات... وكان هؤلاء الأشقاء يحرصون على ألاَّ تنجب زوجتهم المشتركة إلاَّ طفلاً واحدًا مشتركاً، ولكن لم يكن مسموحًا لهم بإجهاضها إذا حملت بطفل آخر.

ولأن الطفل مِلْك للدولة؛ كان الإجراء الرسمى هو انتظار هذا الطفل حتى يصل، ثم يعرض على لجنة صحية تفحصه، فإذا ثبت لها أنه سيصلح للجندية تحملت الدولة نفقات تربيته، وإذا ثبت العكس قذفت به إلى مقبرة الأطفال.

*** قانون بركليس:**

وقد صدر أيضًا قانون لا يعترف بزواج المواطن الحر إلا إذا كانت الزوجة

أيضًا بنت مواطن حر. . . أما بنات العامة والعبيد فالزواج منهن يُعَدُّ علاقة غير شرعية، ولا يجوز للطفل الذى جاء عن طريقها أن يرث!

وقد بلغ من حرص القانون على حماية ثروة هذه الطبقة أنه سمح بزواج الإخوة داخلها بشرط ألاَّ يكونوا من أم واحدة؛ ولذا يمكن القول بأن الحب الوحيد المحرم عندهم كان الحب الذى يهدد هذه الثروة بصورة أو بأخري.

والرجل الفاضل فى ذلك الوقت لم يكن مطلوباً منه أن يمتنع إلا عن العلاقات التى تنقل الميراث من طبقة إلى طبقة أدنى، وما عدا ذلك فهو حر، من حقه أن يستمتع كما يشاء[1].

* * *

(١) المرجع السابق (بتصرف).

• قانون آشور[1]:

أعطى هذا القانون سلطة مطلقة لرب الأسرة، وصلت إلى حد أنه يستطيع بيع أولاده، وبالتالى كانت حقوق المرأة ضئيلة فى القانون فعندما يختار شاب فتاة ليتزوج منها تصبح مرتبطة ببيت حَميها برباط لا انفصام فيه.

فإذا مات الخطيب قبل الزواج فإنها تُعْطَى إلى من يريدها من أشقائه البالغين... وإذا لم يكن هناك إخوة فعليها أن تتزوج من أحد أحفاد حميها البالغين سن الزواج.

ومن الغريب أنه إذا حدث أن الفتاة هى التى ماتت، فلم يكن الشاب يضطر إلى الزواج من إحدى شقيقاتها. هذا، وقد شجع هذا القانون الإكثار من النسل، فى الوقت الذى أدان فيه الإجهاض وَعَدَّهُ جريمة يُعاقَبُ عليها بالإعدام.

وكان القانون يسمح للرجل بامرأة واحدة، على أن يتخذ له ما شاء من السرارى، ولم يكن لأبناء المحظيات أية حقوق فى وراثة الأب، وخاصة إذا كان للزوجة الشرعية أطفال.

* * *

(١) نسبة إلى مدينة آشور التى تقع فى بلاد ما بين النهرين، والتى تُعرف بالعراق الآن... وكانت مهد حضارة الآشوريين التى قامت منذ أول عصور فجر التاريخ.

*** مكانة المرأة فى القانون عند قدماء المصريين:**

كانت المرأة أمام القانون مساوية للرجل تمام المساواة، وتتمتع بمثل حقوقه، وتعامَلُ مثل معاملته[1]، وكذلك فى الأسرة، فقد كانت مكانة الزوجة مثل مكانة الزوج، كما كانت مكانة الابنة كالابن، والأخت كالأخ.

وبمقتضى هذا المبدأ الأساسى للمساواة الذى كفله القانون المصرى القديم، كانت المرأة ـ زوجة أو ابنة ـ فى سن الرشد يمكنها أن تحتفظ بمالها، وتستقل بالتصرف فيه كما تشاء بدون أن يكون لأحد آخر حق فى الحجر على هذه الحرية القانونية أو الحد منها.

كانت المرأة تتمتع بمكانة مرموقة فى المجتمع من حيث هى امرأة... وقد أسهم فى ذلك نظام الميراث عند قدماء المصريين، فقد كان ما تملكه النساء من عقار لا يرثه غير المستحقات من إناث الأسرة دون غيرهم، ومن ثم كان الثراء كثيرًا فى النساء.... وكان الزوج بطبيعة الحال ينعم بالعيش فى كنف ثروة زوجته، فإذا ماتت لم يكن له نصيب فى شىء من تلك الثروة، وكل ما يستطيع عمله فى هذه الحال، هو محاولة الزواج بإحدى وريثاتها، أو بامرأة ذات عقار مثلها، وخصوصًا إذا كان الرجل قليل المال أو طامعًا فى عيشة الرخاء والرفاهية... وما دام توزيع الثروة على هذه الحال التى توفر للمرأة الاستقلال الاقتصادى، فلا غرابة ألاَّ تكون المرأة المصرية القديمة مستعبدة للرجل.

(١) ذهب بعض العلماء إلى أن هذا يرجع إلى أن المصريين ـ من حيث هم محافظون ـ ظلوا يعملون بالشريعة التى كان معمولا بها عند البدائيين، وهى أن المرأة هى الجذر الحقيقى لشجرة الأسرة، فالأبوة ليست ثابتة على الدوام بغير استثناء بالنسبة لجميع الأبناء، إذ يمكن فى بعض الحالات أن يكون الحمل ثمرة اتصال بغير الأب. ومن جراء ذلك ـ ودفعًا لأى شك ـ نسب الأبناء للأم التى ولدتهم.

ولكن هذه النسبة لم تمنع أن تكون الرياسة على الأسرة للرجل، مع التسليم للزوجة بأنها «سيدة البيت» ولا تنتقل هذه الرياسة العائلية إلى المرأة إلاَّ إذا فقدت زوجها، وكان أولادها صغاراً.

بل هنالك فى شأن مركز المرأة فى مصر القديمة ما هو أكثر من ذلك وهو المبدأ المقرر فى حق التوريث فى المُلْك، فقد كان حق وراثة الملك ينتقل بواسطة المرأة بحكم الأمومة والزوجية. وبناء على هذا المبدأ استولت «حتشبسوت» على عرش الملك؛ لأن والدتها من سلالة ملكية، بخلاف أخويها اللَّذَيْن كانت أمهما من محظيات الملك.

وكانت المرأة شريكة حياة الرجل فى كل نواحى حياته الدنيوية والدينية... ويتبين ذلك من صور الزوجين متلازمين جنبًا إلى جنب، وفى حجم واحد، حتى الملوك وزوجاتهم، فإذا بدت الملكة أحيانًا أقل حجمًا إلى جانبه، فليس ذلك لكونها امرأة وهو رجل، بل لإظهار الملك الفعلى فى حجم يلقى الروع فى القلوب بما يتفق مع وصفه صاحب الأمر الأعلى في البلاد.

*** تعدد الزوجات قديماً:**

من القوانين القديمة التى تناولت ظاهرة تعدد الزوجات قانون «مانو» الهندى الذى أجاز الزواج من امرأة ثانية، ولكنه اشترط على الرجل أن يحصل على موافقة زوجته إذا كانت هذه الزوجة فاضلة حميدة السيرة منجبة للأولاد. أما إذا كانت سيئة الأخلاق، أو كانت عقيماً أو مريضة، فله أن يتزوج بغير موافقتها.

وإذا كانت الزوجة الثانية من طبقة أدنى من طبقة الزوجة الأولى فلا تستويان فى المعاملة، وعلى الزوج أن يميز بينهما فى الملبس والمأكل والمسكن والاحترام[1].

(١) يلاحظ أن تفضيل الزوجة الأولى جارٍ عند الجماعا ت البدائية، ومن مظاهر التفضيل أن يقام لها كوخ خاص بها لا يشاركها فيه أحد، ولها وحدها حق الجلوس إلى جانب زوجها، =

ومن تلك القوانين القديمة أيضًا. . . قانون «حمواربى البابلى» الذى يجيز للرجل أن يتزوج من امرأة ثانية إذا كانت زوجته عاقرًا أو مريضة. . وتحتفظ الزوجة الأولى بمكانتها كسيدة، وتعد الزوجة الثانية خادمة لها.

وجدير بالإشارة أن التقاليد البابلية قد جرت على أن تُزوج الزوجة العاقر زوجها من جاريتها طلبًا للولد، فإذا لم تلد الجارية حق لسيدتها أن تبيعها.

وقد أجازت الشريعة اليهودية تعدد الزوجات، وجمع ملوكُ بنى إسرائيل ورؤساؤهم بين عدة زوجات[1].

وقد حدد التلمود بعد ذلك عدد النساء بأربع زوجات، وأقر الربانيون والقراءون هذا المبدأ.

وظل اليهود طيلة العصور الوسطى يجمعون بين عدة زوجات، حتى منع الأحبار الربانيون تعدد الزوجات لضيق أسباب المعيشة التى كان يعانيها اليهود فى تلك العصور.

ومن ثم أخذت قوانين الأحوال الشخصية لليهود بعد ذلك بمنع تعدد الزوجات، وألزمت الزوج أن يحلف يميناً حين إجراء العقد على ذلك. وإذا شاء الرجل أن يتزوج من امرأة أخرى فعليه أن يطلق زوجته ويدفع إليها جميع

= وهى لا تعمل، وإنما تشرف على عمل الزوجات الأخريات، وليس للزوج أن يطلقها إلاَّ إذا ارتكبت فاحشة. وهى تتولى إدارة أموال زوجها بعد موته، وترث نصف ما يترك من إرث، فى حين يرث الأولاد النصف الباقى على أن تكون حصة أولادها أكبر من حصة أبناء ضرائرها.

(١) قد جاء فى التوراة أن سليمان بن داود كان متزوجاً من سبعمائة أمرأة، وكان له من الجوارى ثلاثمائة جارية. غير أن المؤرخين يذكرون أن عدد زوجاته كان ستمائة، وعدد جواريه ثمانين. . . (انظر قصة الحضارة ـ ول. ديورانت ـ بتصرف).

حقوقها، إلا إذا أجازته بالزواج، وكان فى وسعه أن يعيل الزوجتين، وكان قادرًا على العدل بينهما، أو كان هناك مسوغ قهرى لهذا الزواج كعقر الزوجة[1].

أما المسيحية فلم تمنع تعدد الزوجات بصورة صريحة؛ ولذا فقد دعت فرقة مسيحية تدعى «المورمون» إلى التعدد، على أن تكون الزوجة الأولى هى المفضلة على الأُخريات، ولها وحدها الحق بحمل لقب زوجها.

غير أن الكنيسة المسيحية قررت بعد ذلك بجميع مذاهبها منع التعدد وإبطال الزواج الثانى، ولم تعتد بعقم المرأة حيث لم تَرَهُ مبررًا للطلاق أو للزواج من امرأة ثانية.

وقد ولع العرب بالمرأة ـ فى الجاهلية ـ وبالتالى تفشت ظاهرة تعدد الزوجات لديهم، وذلك لإشباع نهمهم الغريزى، والإكثار من الأولاد، لكونهم أهل غزو وحروب متصلة، ومن ثم عدت العرب كثرة الأولاد قوة فى داخل العشيرة وخارجها، إذ يهابها الأعداء ويتحامون غزوها، ويخشون بأسها. وكان أكثر ما يفخر به الرجل ويملؤه زهوًا واعتدادًا أن يسير وخلفه أبناؤه وأحفاده بأعداد كبيرة.

ولما جاء الإسلام لم يمنع تعدد الزوجات، وإنما قيده بضوابط إيمانية نصت عليها أحكام قرآنية، فقصر عدد الزوجات على أربع بعد أن كان التعدد مطلقًا فى الجاهلية، وعلَّق إباحة التعدد على شرطين أساسيين: العدل ـ أى المساواة بين الزوجات فى الحقوق الزوجية التى تجب للمرأة ـ والقدرة على الإنفاق، والإعالة[2].

---

(١) انظر قانون الأحوال الشخصية للطائفة اليهودية فى لبنان (النشرة القضائية اللبنانية الجزء ١٢ عام ١٩٦٢).

(٢) الزواج عند العرب فى الجاهلية والإسلام: الدكتور عبد السلام الترمانينى (بتصرف).

* **موقف بعض المجتمعات القديمة من الاغتصاب[1]:**

فى العهود القديمة كان اليهود يعاقبون على الاغتصاب بالإعدام رجماً بالحجارة، فإذا كانت الفتاة عذراء مخطوبة لرجل واغتصبها رجل آخر، فيموت الذى اضطجع معها وحده. أما إذا كانت الفتاة غير مخطوبة فيُعطى الرجل الذى اضطجع معها أبَ الفتاة خمسين من الفضة، وتكون هى له زوجة، من أجل أنه قد أذلها لا يقدر أن يطلقها كل أيامه.

وفرَّق اليهود بين وقوع الاغتصاب فى المدينة وبين وقوعه فى الحقل، ففى حالة وقوع الاغتصاب فى المدينة قضت التوارة بإعدام الضحية أيضًا؛ لأنها لم تصرخ فى المدينة مستنجدة من المغتصب، مما يَعَدُّ دليلاً على رضاها بالاغتصاب، حيث إن المدينة مكان آهِلٌ بالناس، ولا يتصور أن تكون قد صرخت ولم يسمعها أحد.

أما إذا حدث الاغتصاب فى الحقل، فإن الفتاة لا تُعاقَب، حتى ولو لم تصرخ، على اعتبار أن الحقول يقل فيها الناس، وبالتالى فإنه يرجح ألاَّ يسمعها أحد... وفى كلتا الحالتين يُقْتَل المعتدى رجمًا؛ لأنه أذل امرأة صاحبه. أى أن العقاب يقع من أجل خاطر خطيب الفتاة، وليس لأجل خاطرها؛ ولذلك فإنها إذا كانت غير مخطوبة واغتصبها الرجل فإنه لا يقتل، وإنما يدفع لأبيها خمسين من الفضة ويتزوجها... كما سبقت الإشارة إليه.

وفى مصر القديمة كان يُعاقَب على الاغتصاب بخصاء الجانى، حيث يتشدد المصريون القدماء فى معاقبة المغتصب؛ لأنه فى نظرهم لم يرتكب جرمًا واحدًا، بل عدة جرائم، وهى: انتهاك الحرمة، والزنى، وخلط الأنساب، ولكنها من الآثام البشعة التى لم يكونوا يتسامحون مع مرتكبيها.

---

(١) اغتصاب الإناث فى المجتمعات القديمة والمعاصرة: د. أحمد على المجدوب (بتصرف).

وفى آشور. . كان القانون يعاقب على الاغتصاب، ولكنه كان يقيم تفرقة بين الجناة بحسب الانتماء الطبقى لا بالنسبة للمجنى عليهن، وإنما بالنسبة للجناة، فالفتاة المخطوبة لشريف واغتصبها آخر يتم عقابه بالموت. . . أما إذا كان المغتصب شريفًا فيدفع تعويضًا ماديًا للشريف خطيب الضحية.

وتجدر الإشارة إلى أن قانون «حمورابى» كان يعاقب على الزنى والاغتصاب بأقصى العقوبات، وكذلك الحال بالنسبة للاعتداء على الأقارب الأدنين، أى الزنى بالمحارم.

وفى المجتمع الرومانى القديم كان دخول العريس بعروسه يتم أمام الشهود والمدعوين يشاهدون عملية الجماع. وكان بعضهم يضاجع العروس بعد العريس كنوع من المشاركة. . . وهو صورة من الاغتصاب الجماعى.

والمرأة التى تزوجت يجب عليها أن تُكَفِّرَ عن قبولها أن تكون لرجل واحد هو زوجها بأن تمنح جسدها لآخرين قبل أن يختص بها زوجها نهائيا، لكيلا تغضب «الطبيعة الأم» التى خانتها بهذا العمل، أى بالزواج، فقد كانوا يعدون قيام المرأة بمضاجعة الرجال على هذا النحو كنوع من الثمن تدفعه مقابل عفة الزواج.

وفى عصور متأخرة أصبح أصدقاء العريس يستعيضون عن مضاجعة العروس بعمل رمزى هو قذف حبات الجوز فى غرفة العروسين[1].

وفى المجتمع الهندى القديم. . . كان الزواج بالاغتصاب مسموحًا به لطائفة المحاربين المسماة «كشاطريا» Kshattriya، وهذا النوع من الزواج يعد من بين ثمانى طرق للزواج: منها الزواج بالشراء، الزواج بالسرقة أو

---

(١) المرجع السابق (بتصرف).

بالخداع... وهو الذى كانوا يطلقونه على الحالة التى يقوم فيها الرجل بدغدغة مشاعر الفتاة وغوايتها إلى أن تتبعه فيهرب بها ويتزوجها. كذلك كان خطف النساء واغتصابهن مباحًا للملوك.

وما زالت بعض عادات الزواج فى الهند ـ الآن ـ تحمل آثارًا من عادة الخطف والاغتصاب، مثل صراع العروس ومقاومتها للعريس، واختفاء العروس ليلة الدخول بها، وغير ذلك[1].

*** مقاضاة الحيوان والجماد عند قدماء اليونان:**

حرص قدماء اليونان على عقاب الحيوانات والجمادات المتسببة فى هلاك إنسان فأنشأوا لذلك محكمة مستقلة بأثينا كان يطلق عليها اسم «البريتانيون»[2].

وكان يحكم على الجماد بالتحطيم، وعلى الحيوان بالإعدام إذا تسبب كلاهما فى هلاك إنسان... وكان كلاهما يقذف به عقب ذلك خارج حدود البلاد[3].

هذا، وقد أقر «أفلاطون» هذا المبدأ فى كتابه «القوانين» إذ يقول: «إذا قتل حيوان إنسانًا كان لأسرة القتيل الحق فى إقامة دعوى عليه[4] أمام القضاء... وفى حالة ثبوت الجريمة على الحيوان يجب قتله قصاصًا وإلقاء جثته خارج حدود البلاد... ويستثنى من ذلك القتل الناشئ عن مبارزة بين الإنسان

---

(١) قصة الحضارة: ول ديورانت (بتصرف).

(٢) هو اسم المكان الذى كانت تعقد جلساتها فيه.

(٣) هى تشبه عقوبة النفى التى تطبق فى بعض الجرائم على بنى الإنسان.

(٤) أى على الحيوان.

والحيوان فى مسرح الألعاب العمومية، فإن هذا لا يترتب عليه أى إجراء قضائى.

وإذا سقط جماد على إنسان فقتله، سواء أكان سقوطة ناشئًا عن عامل طبيعى أو عن فعل إنسان، اختار أقرب الناس إلى القتيل قاضيا ليحكم على الجماد أن يُنْبَذَ خارج الحدود، ويستثنى من ذلك الأشياء التى تقذف بها السماء ـ كالنيازك والصواعق وما إليها ـ فإنه لا يترتب عليها أى إجراء قضائى.

وفى بعض الأحيان كانت العقوبة تنزل أيضًا على أصحاب الحيوان أو الجماد، وذلك فى بعض الجرائم الخطيرة حيال الدولة أو الدين.

*** مقاضاة الحيوان والجماد فى شرائع اليهود:**

أقرت أسفار اليهود المقدسة مسئولية الحيوان وعقابه في حالتين:

أولاهما: إذا تسبب الحيوان فى قتل إنسان... وتتعلق الأخرى بالاتصال الجنسى بين إنسان وبهيمة.

أما الحالة الأولى فقد نص عليها سفر الخروج أنه «إذا نطح ثور رجلاً أو امرأة وأفضى ذلك إلى موت، وجب رجم الثور، وحرم أكل لحمه، ولا تَبِعَةَ على مالكه إذا لم يكن الثور معتاد النطح، فإن كان ذلك من عادته وأنذر الناس صاحبه، فلم يعبأ بإنذارهم، وأهمل رقابته حتى تسبب فى هلاك رجل أو امرأة كان جزاء الثور الرجم وجزاء صاحبه الإعدام»[1].

... وهذه النصوص صريحة فى اعتبار الثور فى هاتين الصورتين أهلاً لاحتمال المسئولية الجنائية.

---

(١) الإصحاح الحادى والعشرون من سفر الخروج ـ الفقرتان: ٢٨ و ٢٩.

أما الحالة الثانية فقد نص عليها سفر اللاويين أنه «إن قَرُبَ رجل بهمية حكم على كليهما بالموت، وإن قربت المرأة حيواناً وجب قتل المرأة والحيوان»[1]. ولا تَقِلّ هذه النصوص صراحة عن النصوص السابقة فى اعتبار الحيوان أهلاً لاحتمال المسئولية الجنائية وما يترتب عليها من جزاء.

*** مقاضاة الحيوان والجماد عند قدماء الرومان:**

أقرت الشرائع الرومانية القديمة مسئولية الحيوان فى أحوال كثيرة، وهناك مادة تقضى بعقوبة الإعدام على الثور وصاحبه اللذين يتسببان فى أثناء عملية الحرث فى نقل الحد الفاصل بين الحقل المحروث والحقل المجاور له. ولعل السبب فى تشديد العقوبة فى هذه الجريمة يرجع إلى أن قدماء الرومان كانوا ينظرون إلى حدود الحقول نظرتهم إلى أمور مقدسة.

وهناك قانون[2] كان يتضمن مسئولية الحيوان فى حالتين:

إحداهما: إذا تسبب فى إتلاف أو ضرر.

وثانيتهما: إذا رعى عشبًا غير مملوك لصاحبه... وفى هاتين الحالتين يوجب على المالك أن يسلم حيوانه إلى المجنى عليه، أو يدفع الغرم المقرر إن أراد الاحتفاظ بحيوانه.

* * *

*** مقاضاه الحيوان والجماد عند قدماء الفرس:**

أقرت شرائع الفرس القديمة أيضًا مسئولية الحيوان، فالكلب المصاب بمرض الكلب إذا عض خروفاً فقتله، أو إنساناً فجرحه، قطعت أذنه اليمنى،

---

(١) الإصحاح العشرون من سفر اللاويين فقرتى ١٥ ، ١٦.

(٢) الألواح الاثنا عشر Lais des XII Tables .

فإن تكرر منه ذلك قطعت أذنه اليسرى. . . وفى المرة الثالثة تقطع رجله اليمنى، وفى المرة الرابعة تقطع رجله اليسرى. . وفى المرة الخامسة يستأصل ذنبه. . ويعاقب صاحبه كذلك إن كان قد أهمل فى اتخاذ ما ينبغى اتخاذه حيال كلبه من احتياطات ومراقبة له.

* * *

*** مقاضاة الحيوان والجماد عند الشعوب البدائية:**

يلاحظ أنه لم يأخذ بهذا النظام إلا عدد قليل من الشعوب البدائية، من ذلك عشائر «الكوكيس» التى تسكن فى «شيتا جونج» حيث تعاقب النمر الذى يفترس أحد أفرادهم بالقتل، أو تقتل أى نمر آخر وتأكل لحمه.

ومن ذلك أيضًا لدى تلك العشائر نفسها أنه إذا مات أحد أفردها على إثْر سقوطه من شجرة، فإن عشيرة القتيل ترى لزاماً عليها فى هذه الحالة أن تثأر لنفسها من هذه الشجرة، بأن تجتثها من فوق الأرض وتقطعها إرباً إرباً، وتذرو حطامها فى الرياح.

ومن ذلك أيضًا ما يجرى عليه العرف عند بعض العشائر الأسترالية أنه إذا قتل أحد أفراد عشيرة فردًا من عشيرة أخرى، فإن عشيرة القتيل تحرص على أن تحصل على السلاح الذى استخدم فى القتل فتحرقه حرقاً.

ومن ذلك أيضاً عند بعض العشائر بجزيرة مدغشقر أنه إذا التهم تمساح واحدًا من أفرادهم توقع على فصيلة التماسيح عقوبة، وخصوصاً أن هناك روابط قرابة تربطهم بالتماسيح وعهود معها على عدم الأذى. فإن انقضَّ أحد التماسيح على فرد منهم كانت عشيرته فى حل من عدم إيذائها، فيذهب رئيسها أو أحد شيوخها مع وفد من رجالها ونسائها إلى شاطئ البحيرة التى

ارتكب فيها الجرم، ويأخذ رئيس الوفد فى تقرير التهمة، ويؤنب التماسيح لحنث أحدهم بيمينه، ثم يأمرهم أن يسلموا الجانى بإرغامه على الدخول فى الشبكة التى سيلقى بها فى البحيرة. ثم تلقى الشبكة بعد أن يوضع فيها قطعة كبيرة من لحم ثور، بعدها يعود الوفد ورئيسه إلى منازلهم.. ثم يأخذ الرجال فى إعداد حبال وأوتار متينة، وتأخذ النساء فى غزل خيوط من الحرير، وفى صبيحة اليوم التالى يرجع الوفد إلى البحيرة ومعم حبالهم وأوتادهم وما غزلته نساؤهم من خيوط، ثم يخرجون الشبكة فيجدون بها ـ لا محالة ـ أحد التماسيح، فيعتقدون أنه هو الذى ارتكب الجرم وأن عشيرته هى التى أسلمته، حينئذ يستقبله أفراد الوفد بهتافات السخرية والازدراء، ويسحبونه على وجهه على الشاطئ، فينقض عليه الرجال ويشدون وثاقه بحبالهم، ويشرع القاضى بعدها فى تلاوة الاتهام... ويبدى شديد أسفه لاضطراره إلى عقوبة أحد أقاربه من التماسيح... ثم ينطق بحكم الإعدام، فيندفع الرجال نحو التمساح فرحين مبتهجين، ويأخذون فى تمزيق جسده بالأوتاد الحادة التى أعدوها لذلك، وما هى إلا ثوان أو دقائق حتى يصبح جثة هامدة.

.. غير أنه لا يكاد يلفظ النفس الأخير حتى يتغير المنظر، فيتملك الحزن والأسى جميع أفراد الوفد، وتتدفق عبراتهم، ويشتد نحيب النساء، ويعلو صراخهن وعويلهن، ثم يتقدمن نحو التمساح فَيُكَفِّتَهُ بخيوط الحرير التى أَعْدَدْنَها لهذا الغرض. ثم يُحمل إلى مثواه الأخير مشيعًا بالعبارات التى تشيع بها الأسرة مَنْ تفقده من أفرادها الأعزاء.

ويُقام على القبر شارة من حجر مستقيم إلى موضع رأس الفقيد[1].

---

(١) غرائب النظم والتقاليد والعادات: د. على عبد الواحد وافى (بتصرف).

* **تغلغل الأرواح:**

أما بالنسبة لمبدأ تغلغل الأرواح[1] فى كل الكائنات والموجودات والأشياء فهو مبدأ عام وشائع بين عدد كبير من الشعوب البدائية... فالرجل البدائى بوجه عام يعتقد فى تقمص الأرواح لكل قوى الطبيعة ومظاهر الكون، شأنها فى ذلك شأن الإنسان سواء بسواء؛ لأن الأرواح تملأ كل شىء أو «تسكن» فى كل شىء بما فى ذلك الأشياء الجامدة، ويترتب على ذلك كثير من التصرفات الغريبة، فالرجل البدائى يعتبر الحيوانات مسئولة تماماً عما يصدر عنها - كما سبق أن أشرنا - ولكن الأغرب من ذلك أنه يعتبر الجمادات أيضًا مسئولة تماماً عما يصدر عنها، فيعاملها على هذا الأساس، كما لو كانت كائنات حية عاقلة، فإذا سقطت شجرة على رجل فقتلته فإنهم يقطعون هذه الشجرة ثم يمزقونها إلى قطع صغيرة، انتقاماً منها لما فعلته، أو قد يحرقونها جزاء ما فعلت، وهكذا.

كما اعتقد الرجل البدائى فى تجسد الأرواح أو الكائنات الروحية فى شكل صخور وأحجار ضخمة، أو فى شكل ينابيع ماء، فتضفى عليها بذلك نوعاً من القداسة والرهبة؛ ولذا فإنهم يقدسونها، ويؤمنون بقوة تأثيرها، ويمارسون حولها كثيراً من الطقوس والشعائر... ومن أهم تلك الأشياء المقدسة التى تجسدت فيها الكائنات الروحية ألواح حجرية صلبة ذات شكل بيضاوى فى الأغلب، تظهر عليها بعض النقوش المحفورة والرسوم المقدسة... وتعرف هذه الألواح عموماً باسم «الشورينجا»[2] CHURINGA.

وترتبط كل «شورينجا» بقبيلة أو عشيرة أو جماعة معينة... وهكذا ترتبط بعض القبائل البدائية بالكائنات الروحية الأسطورية المختلفة، وتستمد منها قوتها، مثلما استمدت منها وجودها فى الأصل والبداية.

(١) علماء الأنثروبولوجيا يطلقون على ذلك المبدأ كلمة «أنيميزم» أو المبدأ الحيوى، أو حيوية الطبيعة.

(٢) هى كلمة تعنى «الروح» فى لغات كثير من قبائل أستراليا، ولهذه الكلمة دلالتها الواضحة؛ لأنها ترمز إلى قوى تلك الكائنات الأسطورية التى تحل فيها.

والأكثر من ذلك أن كل فرد فى القبيلة يرتبط منذ مولده بشورينجا معينة، وإن كانت هذه «الشورينجا» الخاصة به وبقبيلته لا تقدم إليه إلا أثناء الاحتفالات التى تُقام ابتهاجًا ببلوغه مبلغ الرجال، وتكريسه فى زمرة الأبطال المحاربين الذين يتولون أمر الدفاع عن القبيلة، والإغارة على القبائل الأخرى المعادية.

ويحتفظ الفرد بهذه «الشورينجا» طيلة حياته، ويحملها معه كل الوقت؛ لأنها رمز لانتمائه إلى عشيرته وقبيلته، ولأنها تحفظه من كل سوء، فهى التى تربطه بذلك الكائن الروحى الأسطورى المعين، الذى يستمد منه هويته وذاتيته وشخصيته الاجتماعية وكل خصائصه ومقوماته الذاتية الفردية.

. . . وحين يموت تدفن «الشورينجا» معه، ولكن قد يحتفظ الأحياء من أعضاء العشيرة بها بدلا من دفنها؛ لأنها موطن روح ذلك الشخص، وهم بذلك يرمزون إلى اعتزازهم به حتى بعد وفاته. . . ولكنهم لا يستخدمونها إلا فى المناسبات والحفلات الشعائرية المهمة حتى يكون حاضرًا بينهم بروحه . . . ويحرم على النساء لمسها أو الاقتراب منها لقداستها، فهى محرمة عليهن، شأنها فى ذلك شأن كثير من الأشياء المقدسة الأخرى التى تعتبر «تابو»، أى مقدسة فى نظر القبيلة أو العشيرة يحرم لمسها، والخروج على ذلك المبدأ يلحق الأذى بالشخص المعتدى؛ لأن فيه خروجًا على القانون الأخلاقى والتقاليد الدينية والاجتماعية.

فالشورينجا في معتقدهم ـ برسومها ونقوشها ما هى إلا تجسيدات لكائنات روحية، ومن هنا تستمد قداستها.

* * *

*** مؤاخذة الفرد بأعمال لم تصدر عنه:**

كان قدماء الفرس يأخذون فى شرائعهم بمسئولية الفرد عن أمر لم يقصده ولم يصدر عنه، وإنما لابَسَهُ فى صورة ما: فمثلاً إذا مات شخص وكان جالساً بجواره وقت موته شخصٌ آخر، فإن هذا الشخص الآخر يصير متلبسًا بجريمة ملامسة الميت، على الرغم من أنه لم يقصد هذا اللمس... ويجب عليه أن يولى مسرعاً حتى يصادف فى طريقه أول رجل حى، فيقف على بُعد منه، ويطلب بصوت مرتفع أن يطهره من خطيئته، بعد أن يظهره على مجمل ما حدث له، فيقوم بإجراءات التطهير المعهودة. فهم يجعلون الموت فى هذه الحالة من قبيل القتل الشبيه بالخطأ فى بعض الوجوه... ويوجبون فيه دية القتيل على الشخص الجالس بجواره.

وكانت المسئولية تقع أيضاً على شخص برىء، ولكنه خالط شخصًا متهمًا، فانتقل بذلك جرم المتهم إلى البرىء، وبالتالى يعفى منها المتهم ويحاسب عليها البرىء(١).

وقد أقرت أسفار «الأفستا» مبدأ المسئولية بالانتقال كذلك بوقوع الإثم إلى عدة أفراد مجتمعين كانوا بجوار من مات وقتها، وذلك من المجاور له مباشرة إلى تسعة أشخاص يلونه، وإن كان من رجال الحرب انتقل من المجاور له إلى ثمانية من الأشخاص الذين يلونه، وإن كان مزارعًا انتقل من المجاور له إلى سبعة من الأشخاص الذين يلونه..

وفى الديانة «البرهمانية»(٢) تنص قوانين «مانو» على أن الزواج المحرم يقع إثمه على جميع الأولاد الذين يجيئون منه، كما يقع على الزوجين تماماً.

(١) وأحيانًا يكون السبب فى انتقال التهمة هو ارتباط المتهم بالبرىء برابطة من روابط القرابة، أو المصاحبة، أو المشابهة، وما إلى ذلك.

(٢) هى أساس الديانة الزراد شتية عند قدماء الفرس.

. . . وأن الرجل الخليع إذا عاشره رجل آخر، فإن هذا الرجل الآخر يصبح هو نفسه خليعًا. . . وأن من يقتل «برهمانيا» ينتقل جرمه إلى كل من يؤاكله. . . . وأن المرأة التى تخون أمانة زوجها ينتقل جرمها إلى زوجها نفسه، وأنه إذا اتصل رجل من طبقة راقية اتصالا جنيسا بامرأة منبوذة[1] ثم دُعِىَ إلى مأدبة، انتقل إليه ما ارتكبه أصحاب هذه المأدبة من معاصٍ وسيئات. . . وأن الحاكم إذا لم يعاقب سارقًا معترفًا بالسرقة ينتقل إليه جرمه كاملاً.

*** التحايل على إثبات الجرم بطرق غريبة:**

١ ـ طريقة «الأورداليا»[2]. وتتبع حيال جرائم السحر والإلحاد وما إليها من الأمور التى كانت تعد من كبار الذنوب. . . وذلك أنه كان يؤتى بقطعة من حديد فتحمى حتى تصير نارًا. . . ثم يكلف المتهم أن يقبض عليها بيده. . . أو يكلف المشى على جمر الفحم الحجرى، أو يضع يده فى الماء وهو فى درجة الغليان، فإن أصابه ضرر من هذه الأمور دل ذلك على إدانته، وإن نجاه الله منها، فأصبحت النار بردًا وسلامًا عليه، كان ذلك آية على براءته، ولكن هيهات أن يحدث هذا الإعجاز. وأحياناً كانت يده تلف بعد ذلك بضماد، وتختبر بعد ثلاثة أيام، فإن بَرِئَتْ دَلَّ ذلك على براءة المتهم وإلا ثبتت إدانته.

٢ ـ البشعة[3]: وتستخدم فى تحقيق الجرائم الخطيرة كالقتل وما إليه، وذلك أن يُؤْتَى بطاس من حديد، ويحمى حتى يحمرَّ، ويكلف المتهم أن يلعقه بلسانه، ويتناول جرعة من ماء يتمضمض بها بعد ذلك، فإن أحجم عن لعق الإناء أو أصابه منه ضر عُدَّ مذنبًا.

. . . وفى حالة لَعْقِ الإناء وعدم الإصابة بضرر فإنه يُعَدُّ بريئا. ويجرى «التبشيع» عادة فى حفل يشهده المُبَشِّع والمحكمون وطَرَفَا الدعوى: المتهم

(١) طبقة المنبوذين تعد أحط الطبقات فى الديانة البرهمية.

(٢) أى الامتحان الإلهى.

(٣) البشعة بضم الباء أو بكسرها، ويشرف على إجراءاتها المبشع (بكسر الشين المشددة).

والمجنى عليه، وعدد من أقربائهما، ويحضره كذلك شاهد للطرفين، ويتقاضى هذا الشاهد أجرًا منهم على شهادته، كما يتقاضى «المُبَشِّع» نفسه أجرًا على عمله.

٣ ـ القرعة: وفى حالة اشتباه فى المجرم، وعدم استطاعة الاهتداء إليه، تجرى القرعة بين طائفة المشتبه فيهم، فإذا أصابت أحَدًا منهم وقع عليه الجزاء.

٤ ـ تعذيب المتهم لانتزاع اعترافه: وتقتضى طريقة التعذيب أن يُسامَ المتهم مختلف ألوان العذاب حتى يعترف بالجرم. وكان الأمر ينتهى بالمتهم إلى الاعتراف صادقًا كان أم كاذبًا ليتخلص مما يعانيه من عذاب. وفى بعض الأحيان كان يكتفى بعلامات صوتية كتلجلج صوته وتقطع نبراته، أو تفكك عباراته، أو اضطراب حديثه[1].

* **محاكم التفتيش[2]:**

كان من عادة مختلف أنواع المحاكم فى أورُبا ـ خلال القرون الخامس عشر، والسادس عشر، والسابع عشر ـ استعمال التعذيب لاستخلاص الاعترافات من الأشخاص المتهمين فى الجرائم.

(١) للأسف الشديد أن هذه الطريقة التى كانت تتبع فى العصور الوسطى المتخلفة، وخاصة فى محاكم التفتيش الشهيرة، مازالت تتبع فى العصر الحاضر لدى كثير من الأمم المحكومة حكمًا استبداديا ظالمًا.

(٢) هى محاكم تابعة للكنيسة الكاثوليكية التى أنشأها «فرديناند» و «إيزابلا» فى إسبانيا، بعد أن أذن لهما البابا بذلك على مضض لمحاكمة وإدانة أى شخص لا تتفق معتقداته وسلوكه مع التعاليم الصارمة لمذهب الدولة.

وتعد محكمة التفتيش الإسبانية أشد فى أحكامها من المحاكم الأخرى فى أورُبا، فقد كانت تمثل مخططًا قوميا لإسبانيا، إذ كانت الملكة «إيزابلا» تنظر إليها على أنها وسيلة للإبقاء على إخلاص الكاثوليكيين للكنيسة، فى حين كان يراها «فرديناند» سلاحًا سياسيًا قويًا لتظل إسبانيا قوية موحدة.

وحذت محاكم التفتيش حذوها، لكن بدون أن تكون أشد قسوة من المحاكم الأخرى، وكانت سلطات محاكم التفتيش لا حَدَّ لها فبإمكانها الأمر بالقبض على أى شخص والزج به فى السجن شهوراً، وربما سنوات، قبل أن تستدعيه للمحاكمة، وهى لا تجد نفسها ملزمة بإبلاغه بما هو متهم به، أو بمن اتهمه حتى يُحاكَم، ومع ذلك فقد كان مسموحًا له بكتابة قائمة بخصومه.

وتعقد المحاكمة فى سرية تامة، وإذا رفض سجين الاعتراف بالجريمة المنسوبة إليه فكثيراً ما كان التعذيب يرغمه على تغيير أقواله.

ومن المحتمل أن يُطلق سراح المتهم عندما تنتهى المحاكمة... وربما يحكم عليه بالحج إلى أحد الأضرحة تكفيراً عن خطاياه، أو قد يلزم بارتداء قميص أصفر رُسم عليه صليب أحمر للدلاله على أنه قد أخطأ ثم ثاب إلى رشده.

وفى بعض الأحيان كان يحكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر، أو سنة، أو عشر سنوات، أو بقية حياته، أما إذا حكم عليه بالإعدام فإنه يُحال إلى السلطات المدنية التى تقوم بتنفيذ الحكم.

وقد كانت الإجراءات الرسمية المتعلقة بالحكم على السجين ومعاقبته تسمى «حكم الدين».. وكان يُحتفل بها احتفالاً كبيراً، وتجذب كثيراً من المتفرجين الذين كانوا يعدونها من أفضل ما يمكن مشاهدته من أشكال «الدراما المثيرة». حيث كان الناس يندفعون بالآلاف إلى الميدان الرئيسى للمدينة ليروا رجال محاكم التفتيش عند وصولهم فى موكب مهيب، ثم لمشاهدة المتهم وقد اقتيد إلى وسط الميدان، ثم لسماع النطق بالحكم.

أما تنفيذ الحكم على المحكوم عليه، فيتم فى اليوم التالى أمام حشد كبير من المتفرجين المهتمين، ولا سيما أن التعذيب والإعدام من المشاهد التى تشد نفوس الإسبان لرؤيتها[1].

(١) إسبانيا: شعبها وأرضها ـ دوروثى لودر ـ ترجمة طارق فوده (بتصرف).

• قانون المجلس:

فى القرن السابع عشر كان فى فرنسا قانون فاضح جدا اسمه «قانون المجلس» بمقتضاه يتحتم ممارسة الجنس للتأكد من وجود القدرة الجنسية لدى الزوج، وذلك بأمر يصدر من أحد القضاة الدينيين، ويتم ذلك فى حضور عدد من الأطباء والمشرفات[1].

---

(١) وتفاصيل إجراءات تنفيذ هذا القانون تتم على النحو التالى:

يقوم مجلس القضاء الدينى باختيار أحد الأماكن لإتمام هذا الإجراء مثل «حمامات البخار»... ويتم استبعاد منازل أقارب الزوجين وأصدقائهما تمامًا من الموضوع. ثم يحضر كل من الزوج والزوجة منفردًا بصحبة عائلته المحترمة إلى المكان المختار. وتبقى العائلتان خارج الحجرة التى تقرر إجراء الاختبار فيها، وذلك فى انتظار قرار المحكمة.

أما الزوجان فيتقدمان لمواجهة الخبراء، وكان عدد الخبراء فى العادة أربعة، وإن كان يحدث أحيانًا أن يصل العدد إلى اثنى عشر.

ويقوم الموظف المسئول ببدء الاختبار بأن يطلب إلى الطرفين حلف اليمين بأن يقوما بإتمام عملية الجنس بنية صادقة خالية من الرياء، وبدون السماح لأى عائق إرادى بالتدخل من جانب أى منهما... وبعد ذلك يقسم الخبراء أنفسهم بأن يقدموا أمينا عن العملية للمجلس، ويكون ذلك فى حضور محامى الزوج، ومحامى الزوجة، وبعض مندوبى «برلمان الإقليم»... والمحامون والمندوبون كانوا ينتظرون فى حجرة ملحقة بالمكان المعد لإجراء الاختبار. وكان أحيانًا يسمح للزوجين بالبقاء منفردين بحيث تتم مراقبتهما من مكان بعيد نسبيا، ولكن فى أغلب الأحوال كان يبقى معهما الخبراء من الأطباء والمشرفات بعد أن يتم إجراء الفحوص الطبية للزوجين. وبمجرد أن ينتهى هذا الفحص يستلقى الزوج والزوجة على السرير، ثم تنزل الستائر، وتجلس المشرفات بالقرب من السرير، وتبدأ العملية التى يستهدف منها التأكد من صلاحية الزوجين للحياة الزوجية.

وإذا ثبت أن الزوج عاجز عن القيام بواجباته الجنسية تقرر إبطال الزواج... ولكن حدثت موجة من السخط فى فرنسا أثارتها بعض هذه الجلسات التى تعرضت لسلسلة من النكات البذيئة، والقصص الفاحشة، فضلاً عن تذمر وسخط ذوى الحساسية المفرطة من ضحايا هذه الجلسات الذين يوشكون على الموت خجلاً من هذا الفعل الشائن. وكانت حجتهم ـ بصرف النظر عن سخافة هذه الجلسات وشذوذها ـ أنه لا يمكن أن تكون هذه الجلسات حكماً على القدرة الجنسية أو برهانًا سليمًا على العجز الجنسى لأحد الأشخاص، حيث الملابسات والظروف المحيطة بهذه الجلسات، والفضيحة العلنية، والنكات الخليعة، كانت كلها كفيلة بتجميد أعنف مشاعر الحب عند أقوى عشاق العالم.

* * *